[21] ا كما تبنا، وإلا برئنا منك. فقال علي لهم: (ويحكم) أبعد الرضا والعهد والميثاق نرجع ؟ أليس ا - تعالى - قد قال: (أوفوا بالعقود) (1)، وقال - تعالى -: (وأوفوا بعهد ا إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بغد توكيدها وقد جعلتم ا عليكم كفيلا) (2). فأبى علي أن يرجع، (وأبت الخوارج إلا تضليل التحكيم والطعن فيه)، فبرئت الخوارج من علي، وبرئ علي منهم (3). وقيل لعلي عليه السلام (لما كتبت الصحيفة): إن الأشتر لم يرض بما في الصحيفة، ولا يرى إلا القتال. فقال: (بلى)، إنه ليرضى إذا رضيت، (وقد رضيت ورضيتم)، ولا يصلح الرجوع بعد (الرضا، ولا التبديل بعد) الاقرار، إلا أن يعصى ا أو يتعدى ما في كتابه. (وأما ما ذكرتم من تركه أمري وما أنا عليه، فليس من أولئك ولا أعرفه على ذلك، وليت فيكم مثله اثنين، بل ليت فيكم مثله واحدا، يرى في عدؤي مثل رأيه، إذا لخفت مؤنتكم علي، ورجوت أن يستقيم لي بعض أودكم (4). قال نصر:) ثم إن الناس قد أقبلوا على قتلاهم فدفنوهم. قال نصر بن مزاحم:... إن حابس بن سعد الطائي كان مع معاوية، وكانت راية طي معه، فقتل يومئذ، فمر به عدي بن حاتم ومعه ابنه زيد، فرآه قتيلا. قال زيد: يا أبت هذا وا خالي.

(1) المائدة / 1. (2) النحل / 91. (3) شرح النهج 2 / 238. (4) شرح النهج 2 / 240. (*)
